

كتاب بجمع الرسائل المفيدة

يشتمل على «



١ - ست رسائل نثراً ونظمًا

من تأليف الشيخ حافظ بن أحمد الحكمي

٢ - أربعين البضاعة في معتقد أهل السنة والجماعة
جعها علي بن يوسف آل يوسف

٣ - أرجوزة في مسائل التوحيد
للشيخ اسحاق بن عبد الرحمن آل الشيخ

الطبعة الثانية سنة ١٣٩٣ هـ

وقف الله تعالى

طبع على نفقة مجموعة من الإخوان في القصيم
أتاهم الله وضاعف أجورهم

يُعرَفُ أصول الفقه بـ^{ما} يَعْلَمُ بِهِ حَتَّىٰ عَنِ الْحَدِّ لِمَ الْفَقِيرُ وَكَثِيرُ الرَّسْفَادَةِ مِنْهَا
وَحَالُ الْمُسْتَضِيرُ كَوَالْمَارَادُ بِالْأَدَدِ الْإِجْمَاعِيِّ الْعَوَادِرِ (العامَةِ) كَعَوْلَهُمُ الْأَمْرُ يُقْتَصِيرُ الْوَجْهُ بِهِ
وَالنَّهِيُّ يُقْتَصِيرُ إِلَيْهِ "سَمْ" وَالصِّيَغَةُ تَقْتَصِيرُ النَّفْوَدَ

مقدمة ثلاث الأولى في تعريف الأصول والآحكام والفقه علم حكم الله في المثل

من وجوهها أو حكمها أدلة الفقه على الإجمال
أو ورد بها أو كلامه تعرف ذي فن أصول الفقه من
أولاً بأحده من أدلةها والفقه علم حكم شرع الله من
التفصيلية سواء كان في الفقه علم حكم شرع الله من
الحكم مقتضى خطاب الله من القواعد ومن
السنة إن اقتضى الجزم بفعل يجب
ومقتضى الترك حرام إن جزم
والغفو أو ما رفع الجناح
وان ذريعة فحكمه انجلبي
ويلزم التكليف كل مدرك
لكنما الكافر سعيه هباء
والوضع شرط مانع والسبب
فالشرط ما الحكم بفقده اتفى
والسبب الذي به الحكم وجد
وما به النفوذ واعتداد
والرخصة التيسير للحكم لدى

«فصل»

كالسنة التطوع الندب استحب
في شيء أو واحد من أشياء
مؤقتاً ومطلقاً ما قدرأ
يفعل من جمع ومن وحدان
والحج والصيام والزكاة
يكفي إذا من بعضهم قد وجدا
ومثله سد الشغور قد جرى
ففعله لا شك قد تعينا

والفرض تعريفها رديف ما يجب
وقد يكون عيناً أو كفائي
مرتبأ يجيء أو مخيرا
فال الأول الفرض على الأعيان
مثاله التوحيد والصلة
والثاني فرضه عليهم والأدا
ك (ولتكن منكم) (فلولا ثفرا)
وحيث كان الفرض شيئاً عيناً